

محكمة التمييز الأردنية

بصفتها : الحقيقة

رقم القضية :

٢٠١٦/٢٦٥

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

ال الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار

الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد أحمد المومنی

وعضوية القضاة السادة

محمد طلال الحصري، ناجي الزعبي، محمد البيرودي، محمد إرشيدات

الممب زة :-

جامعة اليرموك يمثلها رئيس الجامعة بالإضافة إلى وظيفته .

وكيلاهما المحاميان أحمد قوقزة ومرام مخادمة .

الممب ز ض ده :-

علاء أحمد عبد القادر العبداوي .

وكيلاهما المحاميان محمد محمود العمري وقاسم محمد العمري .

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٦ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة استئناف حقوق إربد في الدعوى رقم (٢٠١٥/١١٢٨٨) تاريخ ٢٠١٥/٧/٢٢ المتضمن رد الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة صلح حقوق إربد في الدعوى رقم (٢٠١٤/٩٨٨٦) تاريخ ٢٠١٥/٥/٢٧ القاضي : (بالالتزام المدعى عليها بإعادة المبلغ المدعي به والبالغ ١٢٨٦ ديناراً للمدعي وتضمين المدعى عليها الرسوم والمصاريف ومبلغ ٦٥ ديناراً أتعاب محاماً وفائدة القانونية بواقع ٩%) من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

وتلخص أسباب التمييز بما يلى :-

- ١- أخطأت محكمة الاستئناف بتأييد قرار محكمة الصلح وحرمان الجهة الممizza من تقديم بياناتها ذلك أنها ضرورية للفصل في الدعوى .
 - ٢- لم تأخذ المحكمة بعين الاعتبار أن المميز ضده قد قصر ورسب في عدة مواد دراسية ولا ينطبق عليه نص المادة (٤٢/ط) من قانون التقاعد العسكري .
 - ٣- جانبت المحكمة الصواب بالتفاتها عن بيانات المميزة التي تثبت إخفاق المميز ضده المتكرر لعدة فصول دراسية .
 - ٤- لم يتم بيان وتوضيح بقرار المحكمة الفصول الدراسية التي تم تغطيتها من قبل بعثات المكرمة الملكية السامية والرواتب التي صرفت للمميز ضده خلال المدة الدراسية .

لهذه الأسباب طلب وكيلاً للمميزة قبل التمييز شكلاً ونقض الحكم المميز موضوعاً.

lawpedia.jo

دار المعرفة

وبالتالي نجد أن المدعي (المميز ضد)
أقام بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٢ الدعوى رقم (٢٠١٤/٩٨٨٦) أمام محكمة صلح حقوق إربد
بمواجهة المدعي عليها (المميزة) للمطالبة بمبلغ (١٢٨٦) ديناراً وذلك قيمة رسوم جامعية
استوفتها من خلال دراسته في الجامعة المدعي عليها رغم أنه معفى من الرسوم وفقاً
لأحكام المادة (٢٢) من قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) لسنة (١٩٥٩) .

وبتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٧ أصدرت المحكمة حكمها المتضمن إلزام الجهة المدعى عليها بدفع (١٢٨٦) ديناراً للمدعي مع الرسوم والمصاريف و (٦٥) ديناراً أتعاب محاماً والفائدة (٩%) من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام .

لم تقبل المدعي عليها بذلك الحكم فطعنت فيه استئنافاً .

وبتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٢ أصدرت محكمة استئناف إربد حكمها رقم (٢٠١٥/١١٢٨٨) المتضمن رد الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المستأنف .

لم تقبل المدعي عليها بالحكم الاستئنافي فطعنت فيه تمييزاً للأسباب الواردة بالاحلة التمييز المقدمة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٦ ضمن المهلة القانونية حيث حصلت على إذن تمييز رقم (٢٠١٥/٢٨٩٢) تبلغه بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٦ .

وتبليغ وكيل الممeyer ضد لائحة التمييز بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٠
قدم بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٨ لائحة جوابية طلب فيها رد التمييز .

وعن أسباب التمييز :-

lawpedia jo

وفيما يتعلق بالسبب الأول فقد قدمت الممeyer حافظة بيناتها أمام محكمة الصلح واستعملت لتقديم مفردات بيناتها أكثر من حيث اعتبرت عاجزة عن تقديمها ولم تطعن أمام محكمة الاستئناف في الحكم الصلح من هذه الناحية مما لا يجوز إثارته لأول مرة أمام محكمتنا فنقرر رد هذا السبب .

وعن السبب الرابع :-

فقد قدم المدعي إيصالات دفع الرسوم المدعى بها مما يخرج من آية مبالغ أو رواتب دفعت له فنقرر رد هذا السبب .

وعن السببين الثاني والثالث :-

من حيث عدم مراعاة أن المميز ضده قصر ورسب في عدة مواد دراسية .

فإن محكمة الاستئناف قد عللت قرارها من هذه الجهة بأنه لم يرد من بينات المدعية ما يثبت ذلك .

وتجد محكمتنا بالرجوع للحافظة (م ع ١ /) أنها تضمنت كشفاً بسجل علامات الطالب (المدعي) تضمن بعض المواد التي رسب فيها أو انسحب منها أو المعادة مما يتبعه على محكمة الاستئناف تدقيق هذا الكشف وبينات المدعى عليها للتثبت من هذه المسألة وأثرها على المطالبة موضوع الدعوى وإذا لم ترأع محكمة الاستئناف ذلك فقد جاء حكمها سابقاً لأوانه مستوجب النقض لورود هذين السببين عليه .

لهذا نقرر نقض القرار المميز وإعادة الدعوى إلى مصدرها
لإجراء المقتضى القانوني .

قرار أصدر بتاريخ ١٥ حمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٤/٣/١٦ م.

lawpedia.jo

برئاسة القاضي

نائب الرئيس

عضو
نائب الرئيس

عضو
نائب الرئيس

عضو



رئيس الديوان

دفق غ / ع